

أنيس الفقهاء في تعاريفات الألفاظ المتدولة بين الفقهاء

القسمة هي لغة اسم للاقتسام كالقدوة للاقتداء وشرعها تمييز بين الحقوق الشائعة بين المتقاسمين كذا في الدرر وجه المناسبة بين الكتا وبين أن الشفعة شرعت لدفع ضرر الجار وتكملة منفعة الملك جبرا فكذا القسمة شرعت لتمليك منفعة الملك ويجري فيها الجبر إلا أن الشفعة كملت معنى بالمبادلة فقدمت وفي المغرب أيضا وهي اسم من الاقتسام يقال تقاسموا المال بينهم واقتسموه بمعنى قسموه وفي الصحاح وقاسميه المال وتقاسمه واقتسماه بينهم والاسم القسمة مؤنثة وإنما قال تعالى فارزقوهم منه بعد قوله وإذا حضر القسمة لأنها في معنى الميراث والمال ذكر على ذلك .

والقسم بالفتح مصدر قسم القسام المال بين الشركاء فرقه بينهم وعين أنصباءهم ومنه القسم بين النساء والقسم بالكسر النصيب والحظ وكذا المقسم - كتاب المزارعة المناسبة بين الكتابين أن المزارعة شرعت لتحصيل منفعة الملك وهي النماء كما أن القسمة شرعت لذلك إلا أن القسمة أعم لأنها تجري في العقار وغيره والمزارعة تختص بالأراضي فلذا أخرها عن القسمة ثم هي مفاجلة من الزرع وهو الإنبات لغة يقال زرعه ۚ أي أنبته وأنماه ومنه قوله تعالى ءأنتم تزرعونه أم نحن الزارعون